

يتم مراجعة وتحسين الإجراءات باستمرار للحصول على أحدث إصدار ، يرجى زيارة <http://www.salemkeizer.org/qam/qam-documents>

1. تلتزم دائرة مدارس سالم كايذر بتوفير الموارد الإلكترونية للنهوض بالتعليم والتدريس وتعزيزهما .
2. التعاريف:
 - a. أ. CIPA: قانون حماية الأطفال على الإنترنت: قانون فيدرالي يسنه الكونجرس لمعالجة المخاوف المتعلقة بالوصول إلى محتوى مسيء عبر الإنترنت على أجهزة حاسوب المدرسة والمكتبة.
 - b. ب. الموارد الإلكترونية: تشمل الموارد الإلكترونية للمنطقة على سبيل المثال لا الحصر أجهزة الحاسوب والأجهزة اللوحية والهواتف الذكية والأجهزة الطرفية والشبكات والبريد الإلكتروني والاتصالات السلكية واللاسلكية واتصالات الإنترنت. يتضمن ذلك الحسابات والخدمات التي تم إنشاؤها للعمل المدرسي والتي يمكن الوصول إليها من المنزل والمدرسة.
 - c. ج. الاتصال المستقل: الاتصال الذي لا يتطلب المساعدة أو التفسير من قبل فرد ليس جزءًا من الاتصال ولكنه قد يتطلب استخدام أو مساعدة من جهاز إلكتروني.
 - d. د. الأجهزة الإلكترونية الشخصية: أجهزة الكمبيوتر والأجهزة المحمولة باليد بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ، iPod و iPod Touch و iPhone و iPad و هواتف Android و Android Tablet و Nook و Kindle و Kindle Fire وما إلى ذلك، والتي لا تملكها المنطقة.
3. الوصول إلى الموارد الإلكترونية امتياز وليس حقًا ويترتب عليه مسؤولية. من المتوقع أن يلتزم الطلاب بنفس معايير الاتصال عبر الإنترنت المتوقعة في الفصل الدراسي والتي تتوافق مع سياسة وإجراءات المنطقة التعليمية .
4. يجوز للطلاب استخدام الأجهزة الإلكترونية الشخصية لدعم أنشطتهم الأكاديمية، وإذا كان ذلك مناسبًا، الاتصال المستقل على النحو المحدد في هذه السياسة. يتم تحديد الإذن على مستوى المدرسة.
5. يجب على الطلاب الذين حصلوا على إذن لاستخدام الأجهزة الإلكترونية الشخصية في الأنشطة الأكاديمية اتباع القواعد التي وضعتها مدرستهم فيما يتعلق بالاستخدام غير المرتبط بالمدرسة مثل ، على سبيل المثال لا الحصر ، المكالمات الهاتفية ورسائل البريد الإلكتروني والنصوص واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وهي محظورة من عند:
 - a. أ. الاتصال بجهاز كمبيوتر أو كمبيوتر محمول مملوك للمنطقة التعليمية باستخدام أي نوع من الاتصال، على سبيل المثال USB ، فاير واير ، بلوتوث ، لاسلكي.
 - b. ب. تحميل البرامج أو التطبيقات المملوكة للمنطقة التي تم شراؤها باستخدام أموال المديرية، على الأجهزة الموصولة الشخصية أو أجهزة الكمبيوتر المكتبية أو أجهزة الكمبيوتر المحمولة أو غيرها من الأجهزة الإلكترونية الشخصية.
6. المنطقة ليست مسؤولة عن الأمن أو الدعم أو رسوم الاستخدام أو إتلاف أو سرقة الأجهزة الإلكترونية الشخصية. يجب على الطلاب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية الأجهزة الإلكترونية الشخصية من خلال:
 - a. عدم ترك أجهزةهم الإلكترونية الشخصية دون رقابة
 - b. تحمي كلمة المرور جميع الأجهزة الإلكترونية الشخصية
7. يجب على الطلاب الذين يستخدمون الأجهزة الإلكترونية الشخصية أو المملوكة للمنطقة التعليمية الالتزام بما يلي:
 - a. يجب على الطلاب احترام وحماية الملكية الفكرية وخصوصية الذات والآخرين.
 - i. أنا. احترام وممارسة مبادئ المجتمع.
 - ii. ثانيا. استخدم فقط الحسابات المخصصة.
 - iii. ثالثا. عدم عرض أو استخدام أو نسخ كلمات المرور أو البيانات أو الشبكات غير المصرح لهم باستخدامها.
 - iv. رابعا. عدم توزيع معلومات سرية عن الآخرين.
 - v. عدم استخدام الموارد الإلكترونية لضرب الآخرين أو مضيقهم أو تهديدهم. (INS-A003)
 - vi. عدم نشر صور فوتوغرافية أو مقاطع فيديو لأي شخص آخر في الحرم الجامعي على مواقع الشبكات العامة و / أو الاجتماعية.
 - vii. السابع. لا تنتهك حقوق الطبع والنشر بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، النسخ غير القانوني للموسيقى أو الألعاب أو الأفلام.
 - b. يجب على الطلاب احترام وحفظ وحماية سلامة جميع الموارد الإلكترونية وتوفيرها وأمنها.
 - i. أنا. مراقبة جميع ممارسات أمن الشبكة، كما هو موثق و / أو مقدم شفهيًا من قبل موظفي المنطقة.
 - ii. ثانيا. الإبلاغ عن المخاطر والانتهاكات الأمنية لموظف. لا تُظهر المشكلة أبدًا للطلاب الآخرين.
 - iii. ثالثا. عدم إتلاف أو إتلاف البيانات أو الشبكات أو أجهزة الحاسوب أو الأجهزة الطرفية أو الموارد الأخرى.
 - iv. رابعا. استخدم فقط تلك الموارد الإلكترونية المخصصة لاستخدام الطلاب، وليس تلك المخصصة لاستخدام المعلم دون موافقة مسبقة.

- c. يجب على الطلاب الإبلاغ عن مواد التهديد أو المزعة إلى الموظف.
- أنا. عدم استخدام العمليات أو الخدمات أو مواقع الويب التي تنتهك قانون CIPA (أي تجنب الوكيل) أو سياسة المنطقة عن قصد .
 - ثانيا. عدم الوصول إلى أو نقل أو نسخ أو إنشاء مواد تنتهك حقوق الطلاب ومسؤولياتهم أو سياسة المنطقة.
 - ثالثا. عدم الوصول إلى مواد غير قانونية أو نقلها أو نسخها أو إنشائها عمدًا (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المواد الفاحشة أو المسروقة أو النسخ غير القانونية للأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر) .
 - رابعاً. عدم استخدام الموارد الإلكترونية لتعزيز الأعمال الإجرامية الأخرى، بما في ذلك الوصول غير المصرح به إلى تطبيقات الكمبيوتر، على سبيل المثال "القرصنة"، أو انتهاك سياسة المنطقة .
 - v. عدم إرسال بريد عشوائي أو رسائل متسلسلة أو رسائل بريدية جماعية أخرى غير مرغوب فيها.
 - vi. السادس. عدم الشراء أو البيع أو الإعلان أو القيام بأي عمل تجاري، ما لم يوافق عليه أحد أعضاء فريق العمل كمشروع مدرسي.
8. قد تؤدي انتهاكات هذه السياسة إلى اتخاذ إجراءات تأديبية و / أو قانونية وفقاً لسياسة وإجراءات المنطقة
9. تستخدم المقاطعة، وفقاً للقانون الفيدرالي، نظام تصفية على جميع أنواع الوصول إلى الإنترنت لحماية القاصرين من المواد غير الملائمة على النحو المحدد في قانون حماية الأطفال على الإنترنت.
10. يراقب مدير المنطقة وموظفهم المعتمدون استخدام الموارد الإلكترونية للمساعدة في ضمان أن تكون الاستخدامات آمنة ومتوافقة مع هذه السياسة .
11. إذا كانت المنطقة التعليمية تتبنى منهجاً يتطلب تقنية ، فسيتم منح الطلاب إمكانية الوصول إلى الأجهزة الإلكترونية المملوكة للمنطقة ، أو قد يُسمح لهم باستخدام الأجهزة الشخصية ومنحهم مجاناً الوصول إلى أي مواد أو تطبيقات إلكترونية مطلوبة للوصول إلى مناهج دراسية.
- a. إذا تم حرمان الطالب من فرصة استخدام الأجهزة الإلكترونية الشخصية للوصول إلى المناهج المعتمدة في المنطقة التعليمية كما هو موضح في القسم 11 من هذه السياسة، فيجوز له استئناف القرار أمام مدير المدرسة أو من ينوب عنه.
12. ستكون هذه السياسة متاحة للموظفين المناسبين وأولياء الأمور / الأوصياء القانونيين والطلاب عبر موقع الويب الخاص بالمنطقة.
13. تاريخ المراجعة:

Date	Revision	Description
		See archives for document revision history
10/20/15	E	Removed language prohibiting connecting to the District's network.

Approved By: *Approved by Cabinet*